البـــــــرلمـان

المادة: التربية على المواطنة
المستوى: الثانيـة

أهداف التعلم:
- تحديد مفهوم البرلمان؛
- تحديد تكوين وتنظيم البرلمان المغربية انطلاقا من خطاطة؛
- تعرف اختصاصات البرلمان المغربي والدور الذي يقوم به لصالح المجتمع.

رقم الدرس: 4
المدة: حصتان
المراجع:
- كتاب فضاء الاجتماعيات
- دليل الأستاذ
- موسوعات ومواقع إلكترونية مختلفة...

مراحل إنجاز الدرس	أهداف التعلم	الدعائم الديداكتيكية	الأسئلة التعليمية التعلمية	المحتـــوى
	رصيد معرفي سابق	إثارة اهتمام التلاميذ من أجل الوصول لمحاور الدرس		البرلمان مؤسسة دستورية، يشكل شكلا من أشكال الديمقراطية ببلدي بانتخاب أعضائه من طرف الشعب، وقد شهد تطورا منذ الولاية التشريعية الأولى (1963-1965)، حيث كان البرلمان بغرفتين، إلى حين عودة العمل بالغرفتين منذ الولاية التشريعية (1997-2002). فماهي ظروف نشأة البرلمان بالمغرب؟ مم يتكون البرلمان؟ وماهي الاختصاصات المخولة له بموجب الدستور؟

١ – مفهوم البرلمان ونشأته بالمغرب:

	تحديد مفهوم البرلمان؛	الوثيقة 1 ص 158 الوثيقة 2 ص 158 الوثيقة 3 ص 159	ماهو المقصود بالبرلمان؟ ماهي مراحل تطور البرلمان بالمغرب؟	نشأ البرلمان على أشكاله الحالية، أول الأمر بإنجلترا في القرن 13م، ولفظة البرلمان **parlement** مشتقة من لفظة **parler** بمعنى الكلام، وبه فهو الوسيلة التي يراقب بها نواب الأمة عمل الحكومة ويدافعون بها عن المصالح الشعبية. وقد صدر القانون التنظيمي المنظم للبرلمان في 17 أبريل 1963، كما مر البرلمان المغربي بعدة مراحل منذ أول جلسة تشريعية (1953-1956) حيث كان بغرفتين، مجلس النواب والمستشارين، غير أنه بعد الدستور الثاني أصبح بغرفة واحدة منذ السنة التشريعية (1970-1971)، واستمر كذلك إلى غاية الدستور الخامس حيث أصبح بغرفتين خلال الولاية التشريعية السادسة (1997-2002)

التقويم المرحلي: – حدد مفهوم البرلمان. – أبرز مراحل تطوره بالمغرب.

٢ – ينتخب البرلمان ديمقراطيا كما يتشكل من مكاتب وفرق ولجان:

	تحديد تكوين وتنظيم البرلمان المغربية انطلاقا من خطاطة؛	الوثيقة 1 ص 159 الوثيقة 2 ص 160	ماهي مجالس البرلمان المغربي؟	يمر اقتراع البرلمان بعدة أساليب تتمثل في:

البرلمان		
مجلس النواب		مجلس المستشارين
عددهم: 325 نائبا ينتخبون لمدة 5 سنوات		عددهم 270 مستشارا، ينتخبون لمدة 9 سنوات، يتم تجديد ثلثه كل 3 سنوات.
أسلوب الاقتراع مباشر من طرف الناخبين		أسلوب الاقتراع غير مباشر من طرف ممثلي الجماعات المحلية.
شروط التصويت	شروط الترشيح	شروط التصويت والترشيح
إقامة النخب لمدة سنة بدائرة الجماعة المنتمي إليها./ بلوغ سن 18 فأكثر.	بلوغ 20 سنة. /التسجيل في لوائح الانتخابات. /الترشيح فردي أو داخل هيأة حزبية	العضوية في المجالس القروية أو الحضرية أو الغرف المهنية أو ممثلي المأجورين.

			ماهي تكوينات مجلس النواب؟	ويتكون مجلس النواب من عدة هيآت يمكن إجمالها في: الفرق البرلمانية التي تشكل تكتلات الأحزاب داخل المجلس، ومكتب المجلس المتكون أساسا من الرئيس وخلفاؤه والأمناء والمحاسبون، كما يتشكل أساسا من لجان دائمة (لجنة التربية الوطنية، لجنة الخارجية..)، ومؤقتة (كلجان تقصي الحقائق مثلا).

التقويم المرحلي:– أبرز مجالس البرلمان المغربي.

٣– اختصاصات البرلمان المغربي:

	تعرف اختصاصات البرلمان المغربي والدور الذي يقوم به لصالح المجتمع.	الوثيقة ص 160	ماهي أهم اختصاصات البرلمان؟	للبرلمان المغربي مجموعة من الاختصاصات: إصدار القوانين والتشريعات العامة والتعديل في القوانين، وكذا مباشرة المسطرة التشريعية/ مراقبة أعمال الحكومة بواسطة المساءلة البرلمانية في الدورات العادية والاستثنائية./ المصادقة على القانون المالي والمعاهدات والاتفاقيات الدولية. ويخول الدستور للملك حل البرلمان، كما أن رئيس مجلس النواب عضو في مجلس الوصاية.

التقويم المرحلي: – حدد أهم اختصاصات الحكومة.

التقويم الإجمالي: – أبرز مفهوم البرلمان. – حدد غرف البرلمان

المصطلحات والمفاهيم:

الثنائية البرلمانية: نظام دستوري يسمح بتكوين برلمان من مجلسين اثنين، مجلس النواب والمستشارين.

القانون التنظيمي: مجموعة قواعد وقوانين ينتظم من خلالها البرلمان، يحدد مثلا عدد المقاعد المخصصة للنواب وجدول زمن انعقاد الجلسات.

مكتب مجلس النواب: مكتب ينتخبه أعضاء مجلس النواب ومن مهامه الإشراف على مناقشات المجلس وتنظم المصالح التابعة له وإدارتها وإعداد جداول الأعمال، وهو المنسق الفعلي بين مصالح المجلس.

خلفاء الرئيس: أعضاء من مجلس النواب ينتخبون للقيام بمهام الرئيس أثناء غيابه.

المحاسبون: أعضاء في مكتب المجلس يتكلفون بالشؤون المالية والإدارية تحت إشراف المكتب.

الأمناء: أعضاء في المكتب يسهرون على تحرير المحاضر وعمليات التصويت.

المعاهدة: اتفاقية تبرم بين دولتين أو أكثر، ويغلب عليها الطابع السياسي.

الدورة العادية: دورة برلمانية تعقد مرتين في السنة، يفتتح الملك الدورة الأولى يوم الجمعة الثانية من شهر أكتوبر، تخصص إحداهما لدراسة القانون المالي والمصادقة عليه.

الدورة الاستثنائية: تعقد إما بطلب من الأغلبية الطلقة (50٪ +1) لأعضاء البرلمان أو بطلب من الحكومة لدراسة قضايا تكتسي طابعا استعجاليا.

من إنجاز الأستاذ عبد المولى الشركي مصباح